Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences
Volume (6), Issue (13): 30 May 2022
P: 64 - 78
ISSN: 2522-3372
مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية
المجلد (6)، العدد (13): 30 مايو 2022م
ص: 64 - 78

The intervention of the state in financial stability: The experience of KU 1982 – 2021

Saud Naser Falah Altami
Residency Affairs of Mubarak Al Kabeer || Ministry of Interior || Kuwait

Abstract: The financial and economic crises that occurred in the State of Kuwait between 1982 and 2021 have shown that the role and responsibilities of the State have varied in meeting economic challenges. This makes the issue relevant in the light of a concrete situation within a time frame that has had a direct impact on increased spending and through reliance on descriptive research methods. The study concluded that Kuwait's economic challenges depend on oil public revenues, which account for nearly 90% of total public revenues. in addition to some legislative, legal, monetary and financial policy instruments through the Central Bank of Kuwait. The study recommended the development of means to meet economic challenges without relying on public spending and the creation of a parliamentary committee of provisional committees in the National Assembly after each crisis to cooperate with the Government in finding ways to reduce the negative consequences of the crisis.

Keywords: State intervention- Financial stability – Kuwait.

تدخل الدولة لدعم الاستقرار المالي: تجربة دولة الكويت في الفترة من 1982 – 2021

سعود ناصر فلاح الطامي
إدارة شؤون الإقامة لمحافظة مبارك الكبير || وزارة الداخلية || الكويت

المستخلص: أظهرت الأزمات المالية والاقتصادية التي مرت على دولة الكويت في الفترة من عام 1982 وحتى عام 2021 تباين دور الدولة ومسئولياتها نحو مواجهة التحديات الاقتصادية مما يضفي على الموضوع أهميته في ضوء واقع ملموس خلال نطاق زمني كان له تأثير مباشر على زيادة الإنفاق ومن خلال الاعتماد على مناهج البحث الوصفي. خلصت الدراسة إلى اعتماد دولة الكويت في مواجهة التحديات الاقتصادية على الإيرادات العامة النفطية التي تمثل نسبة تقارب 90% من إجمالي الإيرادات العامة. إضافة إلى بعض الأدوات التشريعية والقانونية وأدوات السياسة النقدية والمالية من خلال بنك الكويت المركزي. وأوصت الدراسة باستحداث وسائل لمواجهة التحديات الاقتصادية دون الاعتماد على الإنفاق العام واستحداث لجنة برلمانية من اللجان المؤقتة في مجلس الامة عقب كل أزمة للتعاون مع الحكومة في إيجاد وسائل للحد من التداعيات السلبية للازمة.

الكلمات المفتاحية: تدخل الدولة-الاستقرار المالي – الكويت.

المقدمة.

تتمتع الميزانية العامة الكويتية بخصوصية تكاد تنفرد بها بين النظم المالية المقارنة ذلك أن الإيرادات العامة الكويتية لا تعتمد بصورة أساسية على الضرائب كما في بعض النظم[1] فقد حبا الله دولة الكويت بالنفط كمورد أساس يعتمد عليه الاقتصاد ويعد رافدا هاما للإيرادات العامة إذ تمثل الإيرادات العامة النفطية الناتجة عن

مبيعات النفط الخام والغاز الطبيعي وضريبة الدخل من شركات النفط ورسوم الامتياز من شركات النفط ما نسبته 93,7% في المتوسط من إجمالي الإيرادات العامة للدولة.

وعلى هذا النحو فإن التغير في أسعار النفط يتبعه بالضرورة تذبذب في الإيرادات العامة النفطية محور الميزانية العامة ومن ثم فإن النسبة التي تفوق 90% للإيرادات النفطية من إجمالي حجم الإيرادات العامة ليست ثابتة، بل تخضع في كثير من السنوات المالية للانخفاض وهو ما يمثل أحد التحديات الاقتصادية للمرفق العام النفطي أحد المرافق العامة السيادية في دولة الكويت[2].

وقد واجهت الكويت العديد من التحديات الاقتصادية كأن اغلبها نتيجة أزمات اقتصادية ومالية واجهت أغلب النظم المالية المقارنة كما في الأزمة المالية العالمية بين عامي 2009/2008 والإنفاق على النظام العام الصحي لمواجهة آثار كوفيد- 19 بين عامي 2021/2009، فضلا عن تحديات أخرى اختصت بها الدولة مثل سوق المناخ عام 1982 وأزمة الغزو العراقي عام 1990[3].

ولعل تلك التحديات الاقتصادية واجهت الكويت بعد صدور الدستور عام 1962 بينما ظهرت أزمات اقتصادية أخرى قبل ذلك التاريخ تعرضت الدولة في الفترة التي سبقت الدستور إلى ما عرف بأزمة "الروبية" الهندية وهي العملة الهندية التي شقت طريقها كعملة رائجة ورئيسية في الكويت مع نهاية الحرب العالمية الأولى([4]). وفي عام (1958) أعلنت الحكومة الهندية عزمها إصدار روبية خاصة للتعاملات التجارية مع الكويت ودول الخليج للحد من عمليات تهريب الروبية الهندية، فأصدرت بالفعل عام 1959، روبية كانت مشابهة للروبية الهندية في سعر الصرف لكنها تختلف في لون الورقة النقدية.

مشكلة البحث:

تتأثر الميزانية العامة للدولة بالأزمات المالية والاقتصادية التي تقتضي زيادة النفقات العامة لمواجهة تداعيات تلك الأزمات التي تمثل تحديات اقتصادية كانهيار أسواق رأس المال وظهور الفقاعات المالية وأزمات العملة والتوقف عن السداد وزيادة الإنفاق العام الصحي لمكافحة الأوبئة وغيرها مما يتطلب تدخل الدولة لوضع حد لتلك التحديات الاقتصادية الحادة والمفاجئة التي تحدث خلل في التوازنات الاقتصادية.

وعلى الرغم من أن الكويت تتمتع بنظام مالي مميز نظرا لخصوصية الإيرادات العامة النفطية فيها، إلا أنها – شأن أغلب الدول- يتأثر نظامها المالي والمصرفي بالتحديات الاقتصادية خاصة الأزمات المالية غير المتوقعة الأمر الذي يثير التساؤل عن وسائل القانون العام التي تكون فيها الدولة ذات سيادة وسلطان من أجل دعم واستقرار النظام العام المالي والاقتصادي.

فرضيات البحث:

1. لم يكن لأدوات السياسة المالية دور مباشر في تفادي أزمة سوق المناخ 1982.
2. أزمة المديونيات الصعبة ذات علاقة وثيقة بالتداعيات السلبية على الاقتصاد الكويتي نتيجة الغزو العراقي 1990.
3. أبرزت الأزمة المالية العالمية 2009/2008 مسئولية الدولة من خلال سياسة بنك الكويت المركزي لتفادي الأزمة على الاقتصاد الكويتي
4. للزيادة على الإنفاق العام في المجال الصحي 2021/2020 تأثير مباشر للحد من تداعيات كوفيد – 19.

أهمية البحث:

يستمد البحث أهميته من خلال وضع تصور مستقبلي لدور الدولة في مواجهة التحديات الاقتصادية في ضوء واقع ملموس خلال نطاق زمني منذ أزمة سوق المناخ في ثمانينات القرن الماضي مرور بالأزمة الاقتصادية والسياسية التي مرت بها الكويت نتيجة لأحداث الغزو العراقي عام 1990، والأزمة المالية العالمية 2009/2008 وانتهاءً بالتحديات الاقتصادية الناجمة عن كوفيد- 19 منذ فبراير 2020 وأثرها على زيادة الإنفاق العام في المجال الصحي للحد من تداعيات انتشار الوباء.

حدود البحث:

تقتصر الدراسة على الحدود الآتية:

- الحد المكاني والموضوعي: بتجربة دولة الكويت لمواجهة التحديات الاقتصادية عن طريق وسائل القانون العام التي تكون فيها الدولة ذات سيادة وسلطان من أجل دعم واستقرار النظام العام المالي والاقتصادي.
- الحد الزمني: من عام 1982 وحتى عام 2021.

منهجية البحث.

الاعتماد على مناهج البحث الوصفي بعرض النصوص الدستورية والقانونية المتعلقة يتدخل الدول لدعم الاستقرار الاقتصادي في الأزمات المالية والاقتصادية ومناقشة هذه النصوص وتحليلها للوقوف على مدى التباين في موقف دولة الكويت خلال الأزمات الاقتصادية التي واجهت الدولة في الفترة من 1982 وحتى عام 2021.

خطة البحث:

فرضت طبيعة الدراسة وأهدافها تقسيمها إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة وعلى النحو الآتي:

- **المقدمة: وتضمنت ما سبق.**
- **المبحث الأول: تدخل الدولة لدعم الاستقرار المالي والاقتصادي في ثمانينات وتسعينات القرن الماضي**
- **المبحث الثاني: تدخل الدولة لدعم الاستقرار المالي والاقتصادي خلال الألفية الجديدة**
- **الخاتمة: خلاصة بأهم النتائج، التوصيات والمقترحات.**

المبحث الأول- تدخل الدولة لدعم الاستقرار المالي والاقتصادي ثمانينات وتسعينات القرن الماضي

مع بداية القرن العشرين أخذت الدول تتدخل في النشاط الصناعي والتجاري واتسع نطاق القطاع العام في الدول المختلفة، حتى الدول الرأسمالية بدأت في التدخل في النشاط الاقتصادي على إثر انتشار الأفكار الاشتراكية وخاصة بعد الأزمة العالمية التي تعرضت لها الدول الرأسمالية عام 1929 وظهور أفكار "كينز" التي تنادي بضرورة تدخل الدولة لضمان الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التوازن الاقتصادي المنشود[5].

في ثمانينات القرن الماضي اعتبرت أزمة سوق المناخ في الكويت 1982 هي الأزمة الأسوأ عربيا على مستوى أسواق المال في المنطقة فقد تحقق معها مصطلح الانهيار لما نجم عنها من تخلف المدينون عن سداد ديونهم وإفلاس الكثيرين وتراكم الديون على صغار وكبار المتعاملين في السوق.

ومع بداية فترة التسعينات قام النظام العراقي بغزو دولة الكويت وقامت الدولة بتحمل تعويضات ما خلفه الغزو من تدمير شمل جميع القطاعات الاقتصادية الكويتية فضلا عن مواجهة تحدي اقتصادي آخر عرف بأزمة المديونات الصعبة، على نحو ما يتم تفصيله في مطلبين:

المطلب الأول- دعم الاستقرار المالي والاقتصادي خلال أزمة سوق المناخ:

يقصد بالأزمة بوجه عام الظاهرة التي تعرف بنتائجها، واهمها انهيار الأسواق المالية، وحدوث مضاربات نقدية كبيرة ومتقاربة، تسارع من حالات الإفلاس وتراجع مستويات الإنتاج فضلا عن ارتفاع معدلات البطالة بصورة متسارعة[6].

أما الأزمة المالية فهي تلك التذبذبات التي تؤثر كلياً أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، حجم الإصدار، أسعار الأسهم والسندات، وكذلك اعتمادات الودائع المصرفية، ومعدل الصرف، ولعل هذا الاختلاف في تقدير الظواهر الخاصة بالارتفاع والانخفاض يستلزم فترة طويلة لتفسيرها[7].

وقد تكون الأزمة اقتصادية وهي المرحلة الحرجة التي تواجه المنظومة الاقتصادية وينتج عنها خلل أو توقف في بعض الوظائف الحيوية لهذه المنظومة أو كلها، ويصاحبها تطور سريع في الأحداث ينجم عنه عدم استقرار في النشاط الاقتصادي للدولة ويدفع سلطة اتخاذ القرار ضرورة التدخل السريع لإعادة التوازن[8]. ويثار التساؤل عن ماهية أزمة سوق المناخ؟ وآثارها السلبية؟ وتدخل الدولة لدعم الاستقرار المالي؟

أولا- تأصيل الأزمة:

مع تزايد حجم الشركات التجارية المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية، بدا للعيان تسارع الكيانات الاقتصادية آنذاك في إنشاء شركات المساهمة المقفلة، أو شركات " الاكتتاب المغلق"، للاستفادة من التيسيرات[9] التي أسبغها المشرع الكويتي على تأسيس هذا النوع من الشركات على خلاف إجراءات تأسيس الشركات المفتوحة أو العامة التي تطرح أسهمها للاكتتاب العام.

ولم يكن قانون التجارة الكويتي يسمح لشركات المساهمة المقفلة ذات الاكتتاب الفوري أو المغلق بأن تطرح أسهمها في سوق الأوراق المالية (بورصة الكويت) إلا بعد مرور فترة زمنية وتحديدا بعد مرور ثلاث سنوات من صدور المحرر الرسمي بتأسيس الشركة، الأمر الذي دعى مؤسسي هذا الشكل من الشركات إلى اللجوء لسوى موازي لطرح أسهم الشركة للاكتتاب غير الرسمي.

ومما زاد من تفاقم المشكلة أن القانون أجاز لمؤسسي شركة المساهمة المقفلة الذين يرغبون في إدخال شركاء جدد معهم قبل انقضاء ثلاث سنوات على تأسيس الشركة وقبل سداد كامل أقساط رأس المال أن يقرروا حل هذه الشركة ثم تأسيس شركة جديدة يدخل فيها الشركاء المطلوب إدخالهم في الشركة المنحلة على أن يحرر اتفاق بين الشركة الجديدة ومصفي الشركة المنحلة على أن تحل الشركة الجديدة محل الشركة المنحلة في كافة مالها من حقوق وما عليها من التزامات، كما يمكن تأسيس شركة جديدة من الشركاء المطلوب انضمامهم إلى الشركة القائمة على أن تصدر بعد ذلك الجمعية العمومية لهذه الشركة منعقدة بصفة غير عادية قرارا بالاندماج في الشركة الجديدة.

وعلى الرغم من أن قانون الشركات التجارية كان يمنع تداول أسهم شركات المساهمة المقفلة إلا بشروط تتعلق بمرور مدة معينة من تاريخ تأسيسها (ثلاث سنوات) وتعديل أوضاعها لتتماشى وفكرة شركات المساهمة العامة، إلا أن تلك الشركات كانت تطرح أسهمها في السوق الموازي (سوق المناخ) من أجل نفادي الأسس والقواعد الفنية والقانونية في السوق الرسمي.

بل وزاد الأمر أن طرحت أسهم شركات خليجية تم تأسيسها خارج الكويت في البحرين والإمارات، على سبيل المثال، أسهمها في سوق المناخ، الأمر الذي أدى على كثرة المنازعات أمام المحاكم وكان أغلبها قضايا تتعلق بشيكات دون رصيد، وإضرار بمساهمي الشركة، والاكتتاب الوهمي[10].

وقد قررت إدارة الفتوى عند أخذ الرأي في هذا الموضوع أنه يترتب حل أو اندماج شركة المساهمة المقفلة أن تنقضي الشخصية الاعتبارية للشركة القديمة وأن تنشأ شخصية اعتبارية جديدة من مؤسسي الشركة المنحلة أو المندمجة ومؤسسي الشركة الجديدة، وتباشر الشركة الجديدة نفس أغراض الشركة السابقة(11).

وقد أدت الصورة القائمة آنذاك إلى وجود سوق رسمي لتداول الأسهم وفق الشروط والضوابط الموضوعة من وزارة التجارة، إضافة إلى سوق غير رسمي هو (سوق المناخ) الذي تتم فيه تداولات كبيرة للأسهم غير الجائز تداولها.

وبسبب التراخي من قبل إدارة مراقبة الشركات التابعة لوزارة التجارة في تتبع نشاط بيع الأسهم غير الرسمية في سوق المناخ، نشطت ما يعرف ببيوع الأجل التي أخذت طريقها في الازدياد بل وأصبحت هذه البيوع طريقة للتمويل باهظ الفائدة أو التكلفة.

ومع بداية عام 1982 بدأ التعامل في سوق المناخ ببيوع آجلة بأسعار خيالية رغبة في السيولة، وجراء هذا التدافع للربح السريع زاد عدد المضاربين في السوق وارتفعت الأسعار ارتفاعاً غير منطقي فزاد حجم التداول حيث بلغ 255 مليون سهم في البورصة الرسمية، و208 مليارات سهم في سوق المناخ[12].

ثانيا- الآثار السلبية للأزمة:

من الآثار السلبية لازمة سوق المناخ 1982 انتشار ظاهرة الاكتتاب الوهمي، وتعثر عملاء البنوك والمؤسسات المالية الكويتية في سداد المديونية، وتدهورت قيم الأصول المالية والعقارية في الكويت، وزاد على ذلك الاتجاه الانكماشي في حركة التداول والأسعار في السوق الرسمية وبشكل ملحوظ في عام 1983 فيما يخص أسهم الشركات العقارية والبنوك[13].

ونتيجة لتدهور قيم الأصول المالية والعقارية عجز الكثير من المدينين عن الوفاء بالتزاماتهم تجاه النظام المصرفي المحلى، وكان الوجه الآخر لذلك هو تضخم المحافظ الائتمانية للبنوك المحلية بأصول غير منتظمة.

لم تكن أزمة سوق المناخ تتعلق بالشركات المساهمة الكويتية المقفلة فقط، بل توسعت لتتضمن سوق غير منظمة لتداول أسهم شركات المساهمة الخليجية المقفلة الي يتم تأسيسها في البحرين والإمارات، وأصبح نظام الدفع السائد في التعامل يسمح للمشتري بأن يؤجل تاريخ التزاماته، بينما يعطي لبائع الأسهم أفضلية في تسييل هذه الالتزامات.

ثالثا- تدخل الدولة

كان تدخل الدولة تشريعيا من اجل الاستقرار المالي والاقتصادي والوصول إلى حل مشكلة ديون المتعاملين مع السوق نتيجة معاملات الأسهم بالآجل، وفك التشابك بين الدائنين والمدينيين، فضلا عن إيجاد وسيلة لدائني المفلس لدفع ما عليهم من ديون فتحقق ذلك بطريق الأدوات المالية والتشريعية مثل: حصر وتسجيل معاملات الأسهم بالآجل، وإنشاء هيئات تحكيم إجباري، لإضافة إلى تأسيس صندوق لضمان حقوق الدائنين، وذلك على النحو التالي:

1. **حصر وتسجيل معاملات الأسهم بالآجل:** حتى يتحدد حجم المشكلة وأبعاده، أنشئت لجنة إدارية من سوق الكويت للأوراق المالية وتحت إشراف وزير التجارة من أجل حصر وتسجيل معاملات الأسهم بالآجل تطبيقا لأحكام "المرسوم بقانون رقم (57) لسنة 1982 في شأن المعاملات المتعلقة بأسهم الشركات التي تمت بالآجل" على أن تحدد اللجنة المذكورة كافة الأوراق والمستندات المطلوبة لتسجيل وحصر تلك المعاملات التي لم يتم تنفيذها [14].

وقد تم تسوية تلك الديون على أساس السعر الفوري يوم التعاقد مضافا إليه نسبة من الربح تمثل الفرق بين سعر الشراء الأجل المتفق عليه والسعر الفوري بنسبة المدة المنقضية حتى تاريخ حلول آجالها.

2. **إنشاء هيئات تحكيم إجباري:** شكلت هيئة أو أكثر للتحكيم في معاملات الأسهم بالآجل وذلك بقرار من مجلس الوزراء تؤلف كل منها من خمسة أعضاء برئاسة أحد رجال القضاء وعضوية موظفين من وزارة التجارة وإدارة سوق الأوراق المالية لتختص دون غيرها بالفصل في المنازعات المتعلقة بالمعاملات المتعلقة بأسهم الشركات التي تمت بالآجل والمطالبات المترتبة عليها.

كما أحال المشرع إلى هيئة التحكيم كافة المنازعات المعروضة على المحاكم والتي لم يفصل فيها عند صدور المرسوم، وحتى لا تنشغل المحاكم بالقضايا المدنية والجزائية المتصلة بمعاملات أسهم الشركات محل النزاع. مما رتب عليه وقف جميع الإجراءات القضائية المدنية والجزائية الخاصة بهذه المعاملات ووسائل دفعها بما فيها إجراءات شهر الإفلاس إلى أن يتم الفصل فيها من قبل هيئة التحكيم[15].

ولهيئة التحكيم أن تأمر باتخاذ الإجراءات التحفظية اللازمة بما فيها منع التصرف في الأموال التي باسم المدين أو التي تؤول إليه أو يثبت تهريبه إياها أو تصرفه فيها صوريا أو تنازله عنها للغير إضرارا بدائنيه، وذلك في أي يد وجدت[16]، كما أن لها إصدار أوامر المنع من السفر، والاستعانة بمن تراه لمعاونتها في أداء مهمتها.

وهذا النوع من التحكيم الذي تجريه الهيئة هو صورة للتحكيم الإجباري الذي لا يلجأ إليه المتنازعون بإرادتهم الحرة وإنما تفرضه الدولة، كما لا يختار فيه أطراف النزاع المحكم أو هيئة التحكيم، وهو بذلك يختلف عن التحكيم الاختياري المنصوص عليه في قانون المرافعات المدنية والتجارية الكويتي[17].

وإذا رأت هيئة التحكيم أن أحد المدينين قد اضطربت أحواله المالية بحيث بدى أن أمواله لا تكفي للوفاء بجميع ديونه، أحالته إلى النيابة العامة لكي تتخذ إجراءات شهر إفلاسه طبقا لقانون التجارة.

أما إذا ثبت لهيئة التحكيم أن المدين الذي لا تكفي أمواله للوفاء بجميع ديونه قد أخفى مالا من أمواله أو حوله إلى خارج البلاد، كلفته بإعادة هذه الأموال فإذا لم ينفذ قرار الهيئة في المدة التي تعينها له ولم يقم خلال هذه المدة بتدبير الأموال اللازمة لسداد هذه الديون، عوقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات، وذلك مع عدم الإخلال بأي عقوبة أخرى يقررها القانون[18].

3. **صندوق ضمان حقوق الدائنين:** نتيجة لتراكم الديون الناجمة عن أزمة المناخ والمتمثلة في تراكم معاملات أسهم الشركات التي تمت بالأجل والتي تم تسجيلها طبقا لأحكام المرسوم بقانون رقم 57 لسنة 1982، ولتفادي تراكمها على صغار التجار وإيداعات المواطنين في البنوك المحلية،

تدخلت الدولة لإنشاء صندوق لضمان حقوق الدائنين برأس مال قدره خمسمائة مليون دينار كويتي يؤخذ من المال الاحتياطي العام للدولة أي من " صندوق احتياطي الأجيال القادمة" الذي تم إنشاؤه بمقتضى المرسوم بقانون رقم 106 لسنة 1976، وهو عبارة عن حساب خاص لتكوين احتياطي بديل للثروة النفطية تُرصد فيه الأموال التي تقتطع سنويا اعتبارا من السنة المالية 1977/1976 نسبة قدرها 10% من الإيرادات العامة للدولة وعائدات استثمار هذه المبالغ[19].

ويقوم الصندوق بدفع المبالغ المستحقة للدائنين كل حسب فئته بعد صدور حكم هيئة التحكيم بإلزام المدين بالدين وتقريرها إحالته إلى النيابة العامة لاتخاذ إجراءات شهر إفلاسه، وتنتقل بقوة القانون حقوق الدائن قبل مدينه إلى الصندوق الذي يحل محله فيها بمقدار ما دفعه سواء نقدا أو بسندات مضافا إليه ما تنازل عنه الدائن نهائيا لصالح الصندوق وذلك من تاريخ الدفع.

المطلب الثاني- دعم الاستقرار المالي والاقتصادي في أزمة المديونيات الصعبة:

نتيجة لعدم تدفق السيولة النقدية لدى البنوك المحلية الكويتية الناجمة عن الغزو العراقي للكويت في الثاني من أغسطس عام 1990 م، ولعدم الانتهاء فعليا من تداعيات أزمة سوق المناخ، وجدت البنوك المحلية نفسها في مواجهة أزمة مالية حادة أثرت في أداء البنوك والمؤسسات المالية الكويتية، حيث تدهورت قيم الأصول المالية والعقارية في الكويت[20].

وقد أدى ضعف أنشطة القطاع الخاص وتراجع أسعار تلك الأصول إلى نشوء ما يسمى (بأزمة الديون الصعبة) في إشارة إلى تراكم ديون صغار التجار والشركات والمواطنين لدى البنوك إلى أن أصبحت بعض البنوك والمؤسسات المالية تواجه مخاطر جسيمة بمراكزها المالية، فضلا عن انهيار فعلي لبعض المؤسسات الصغيرة.

لقد وجد العديد من المدينين صعوبة بالغة في سداد مديونياتهم، كما عجزت البنوك الكويتية عن حل مشكلة تفاقم تلك الديون وما يترتب عليها من فوائد تأخيرية، الأمر الذي اقتضى تدخل الدولة للحد من تفاقم أزمة المديونيات الصعبة.

ورغبة من المشرع الكويتي في معالجة أوضاع الجهاز المصرفي والمالي نتيجة تفاقم المديونيات الصعبة، فقد سمح لبنك الكويت المركزي بشراء إجمالي مديونيات العملاء الكويتيين لدى البنوك وشركات الاستثمار المحلية وبيت التمويل الكويتي كما كانت قائمة في 1990/8/2، وذلك من عن طريق أداة تشريعية تمثلت في "القانون رقم 41 لسنة 1993 في شان شراء الدولة بعض المديونيات وكيفية تحصيلها ".

ويقصد بالمديونيات الصعبة التي تدخلت الدولة بشرائها [21]:

- أرصدة التسهيلات الائتمانية النقدية المشتراة لحساب الدولة من البنوك المحلية ومن شركات الاستثمار الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي ومن بنك التمويل الكويتي.
- أرصدة التسهيلات غير النقدية القائمة في الأول من أغسطس عام 1990 م من قبل العملاء الكويتيين متي تحولت إلي تسهيلات نقدية مع مراعاة أنه فيما يتعلق بالعمليات المصرفية المغطاة بعمليات أخري مقابلة لها فان عملية الشراء تكون مقتصرة وفيما يتعلق بالاعتمادات المستندية بالاطلاع ومؤجلة الدفع فيشترط ألا تتضمن شروط فتحها استلام البضاعة محل الاعتماد خارج دولة الكويت.

ولا يدخل ضمن المديونيات الصعبة التي تدخلت الدولة بشرائها، التسهيلات الائتمانية التي منحت بغرض تمويل عمليات السوق النقدية والقطع الأجنبي[22]، تطبيقا على ذلك، قضي في هذا الخصوص بأنه: (...في حال اختار المدين التمتع بما قرره هذا القانون من مزايا وبسيرات لسداد دينه بما يرفع عنه العنت والمشقة فإنه يلتزم في مقابل ذلك بما شرعه من أحكام لتحصيل الدين بما يكفل المحافظة على حقوق الدولة فلا يسوغ له بعد ذلك الادعاء بأن مطالبة البنك المطعون ضده له بصفته نائباً عن الدولة بأقساط الدين وشروعه في اتخاذ إجراءات التنفيذ على أمواله الضامنة له استيفاء حقوقها يعتبر تعسفا في استعمال الحق استناداً إلى مجرد القول بأن البلاد تمر بحالة من الركود الاقتصادي من شأنها الانحدار بقيمة هذه الأموال إلى مستوى يلحق به الضرر الجسيم أو التذرع بتوافر نظرية الظروف الطارئة وذلك سعياً إلى الحيلولة دون التنفيذ على أمواله الضامنة للدين وتوسله فيما يهدف إليه من طلب منحه أجلاً جديداً ملتجئاً إلى الرخصة التقديرية المخولة للقاضي في الفقرة الثانية من المادة 410 من القانون المدني مما يتجافى مع المقاصد والغايات التي هدف إليها المشرع من الأحكام والقواعد التي وردت في القانون رقم 41 لسنة 1993 في هذا الخصوص.)[23].

المبحث الثاني- تدخل الدولة لدعم الاستقرار المالي والاقتصادي خلال الألفية الجديدة.

تأثرت الكويت بالأزمة المالية العالمية 2009/2008 كسائر دول المنطقة ومعظم دول العالم وظهرت انعكاسات هذه الأزمة على الاقتصاد الكويتي من خلال التراجع الحاد في أسعار النفط، والنزيف المستمر في سوق الأوراق المالية، والهبوط الواضح في أسعار الأصول الأخرى.

وقد بدأت تفاعلات هذه المؤشرات الرئيسية والمتداخلة تنذر بتباطؤ عام في الأنشطة الاقتصادية كلها، انطلاقاً من الجهاز المصرفي والقطاع الاستثماري، وامتداداً إلى التجارة والصناعة والتشييد والخدمات[24].

وفي مارس عام 2020 م اعترفت منظمة الصحة العالمية بأن وباء كورونا المستجد (COVID-19) هو جائحة عالمية وبذلك اعتبر هذا الاعتراف واقعة مادية توافرت معها شروط الظرف الاستثنائي من حيث توافر الخطر الجسيم الحال الذي سبب تهديدا للنظام العام الصحي في دولة الكويت[25]، وما ترتب على ذلك من زيادة الإنفاق العام في المجال الصحي لمواجهة أبرز تحديات اقتصادية في الألفية الجديدة، وفق ما يتم مناقشته في مطلبين:

المطلب الأول- دعم الاستقرار المالي والاقتصادي لمواجهة آثار الأزمة المالية العالمية:

شهد الاقتصاد العالمي أزمة مالية حادة كان منبع حدوثها القطاع المالي الأمريكي وبالتحديد الاستثمارات المالية في قطاع العقار أدت إلى حدوث اختلالات اقتصادية كبيرة ليس فقط في الاقتصاد الأمريكي فحسب وإنما الاقتصاد العالمي ككل[26].

لقد تكبدت معظم البنوك جراء أزمة الرهون العقارية خسائر تقدر بمبلغ 945 مليار دولار تركزت في: هبوط أسعار العقارات، وانخفاض قيمة الأصول المالية المرتبطة بالرهون العقارية، إضافة إلى هزات البورصات التي أدت إلى انهيار الأسعار، وخسائر الأصول المالية التي بلغت عشرات المليارات من الدولارات في بعض البنوك[27].

وعلى الرغم من محدودية آثار الأزمة المالية على الاقتصاد الكويتي إلا أن ثمة تفاعلات هذه المؤشرات الرئيسية والمتداخلة تنذر بتباطؤ عام في الأنشطة الاقتصادية كلها، انطلاقاً من الجهاز المصرفي والقطاع الاستثماري، وامتداداً إلى التجارة والصناعة والتشييد والخدمات[28].

ومع ذلك فإن محدودية الآثار للأزمة المالية العالمية على الكويت تمثلت في أزمة "بنك الخليج " أحد البنوك المحلية الذي تعامل في المشتقات المالية أي عقود التبادل المؤجلة وأشهرهاFutures أو Options وتتضمن شراء العملات او الأسهم المؤجلة لتاريخ لاحق[29].

ومن أجل تفادي الآثار السلبية للمودعين وفي إطار حرص الدولة على حماية الجهاز المصرفي وعدم تعرضه لأي أزمات نظامية وللمحافظة على الاستقرار المالي في البلاد، سعت الدولة إلى ترسيخ الثقة في البنوك الكويتية، وتعزيز استقراراها المالي:

أولا- ترسيخ الثقة لدى البنوك المحلية:

من أجل ترسيخ الثقة في البنوك المحلية عقب الأزمة المالية وما حدث من أزمة بنك الخليج كنموذج للتأثير المحدود لتلك الأزمة ضمنت الدولة أصل الودائع لدى البنوك بما في ذلك حسابات التوفير وأرصدة الحسابات الجارية، وذلك عن طريق قيام وزارة المالية بتوفير الأموال اللازمة من الاحتياطي العام لسداد ما يحدث من عجز لدى أي بنك عند الوفاء بحقوق المودعين.

ولضمان حقوق الدولة يقوم البنك المركزي بتحصيل هذه الأموال بالشروط والضوابط التي يحددها وزير المالية بناء على اقتراح مجلس إدارة البنك المركزي، على أن تقدم الحكومة الى مجلس الأمة والى ديوان المحاسبة

كشفا تفصيليا بقيمة الأموال المسددة مشتملا على اسم البنك وقيمة العجز المسدد له وشروط وضوابط استعادة هذه الأموال[30] تطبيقا لدور ديوان المحاسبة في الرقابة المالية وفق حكم المادة 151 من الدستور[31]، ودور مجلس الأمة في الرقابة البرلمانية على الأموال العامة.

ثانيا- تعزيز الاستقرار المالي:

استمر تدخل الدولة لدعم الثقة في البنوك المحلية حتى بعد انتهاء آثار الأزمة المالية العالمية 2009/1008، وذلك عن طريق تكوين محفظة مالية خلال الأعوام 2009، 2020، 2011 بمبلغ يخصص لدعم البنوك مقابل محفظة التسهيلات الائتمانية والتمويل القائم لدى هذه البنوك في نهاية عام 2008.

كما تضمن المحفظة المالية كل ما يطرأ من انخفاض، خلال الأعوام 2009، 2020، 2011 في قيمة كل من محفظتي الاستثمارات المالية والعقارية القائمتين لدى البنوك[32].

ويستفيد من محفظة ضمان الاستقرار المالي المنشأة للمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2209 بتعزيز الاستقرار المالي في الدولة[33]:

1. البنوك الكويتية المسجلة لدى بنك الكويت المركزي، والبنوك المحلية: أي البنوك الكويتية وفروع البنوك الأجنبية المسجلة لدى بنك الكويت المركزي، بالإضافة إلى شركات الاستثمار المسجلة لدى بنك الكويت المركزي.
2. قطاعات النشاط الاقتصادي المنتجة من عملاء القطاع الخاص المحلي، وتتمثل في كل من قطاع النفط والغاز، قطاع الزراعة وصيد الأسماك، قطاع الصناعة، قطاع التشييد (الإنشاء والمقاولات)، قطاع التجارة والأعمال التجارية، قطاع الخدمات الذي يشمل الاتصالات والنقل والمهن الحرفية وغيرها من الخدمات، وذلك وفقا للتعليمات الصادرة عن البنك المركزي بشأن تعريف القطاعات الاقتصادية.

ثالثا- أدوات السياسة النقدية من خلال بنك الكويت المركزي:

كان لاستخدام أدوات السياسة النقدية من قبل بنك الكويت المركزي الدور الأهم نحو تفادي تأثير الأزمة المالية العالمية على البنوك المحلية تحقيقا لمسئولية الدولة من أجل ثبات واستقرار قيمة النقد وتحقيق الاستقرار في الأسعار المحلية والحفاظ على نظام مالي ثابت، فضلا عن التأثير المناسب على السيولة العامة، والسيطرة على اتجاهاتها.

وكان الرأي الاستشاري لبنك الكويت المركزي بضرورة التدخل المالي العام، ووضع آليات سريان السيولة في كافة القطاعات الاقتصادية لتفادي آثار الأزمة على الوضع المالي والاقتصادي للدولة[34].

والواقع أن النصوص القانونية لا تجيز لبنك الكويت المركزي اتخاذ تدابير متعلقة بالسياسة النقدية دون موافقة وزير المالية، ذلك أن بنك الكويت المركزي لا يستقل بتحديد المبلغ الذي يجب على أي بنك تجاري إيداعه في البنك المركزي، دون أخذ موافقة وزير المالية[35]، كما أن القرارات التي اتخذها بنك الكويتي المركزي لتفادي أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك المحلية لم تكن تصدر قراراتها إلا بموافقة وزير المالية.

المطلب الثاني- الإنفاق العام في المجال الصحي للحد من تداعيات كوفيد – 19

مع تنامي آثار جائحة كورونا المستجد(COVID-19) على العالم أخذت دولة الكويت على عاتقها تطبيق شروط الظرف الاستثنائي الذي يمنح الدولة التدخل بالتدابير الضبطية العامة للحد من انتشار الوباء من حيث تعطيل العمل بالهيئات والوزارات والمؤسسات الحكومية وقطاع العمل الأهلي.

وفي حالات انتشار الأوبئة والفيروسات تتصدى الدول لتخصيص نفقات عامة استثنائية لدعم النظام العام الصحي وما اقتضته ظروف كوفيد- 19 من شراء أقنعه الوجه والأدوية العلاجية اللازمة وتجهيز المستشفيات للعزل الصحي والدفع بالمزيد من الكوادر الطبية والتمريضية فضلا عن شراء اللقاحات أو تكاليف نقلها[36].

وعلى الرغم من إثر أزمة كوفيد- 19 اقتصاديا يتعلق بجانب النفقات العامة في المجال الصحي للحد من تداعيات انتشار الفيروس والمحافظة على النظام العام الصحي، إلا أن أبرز تداعيات الأزمة تتعلق بالتحديات الاقتصادية للقطاع الخاص وليس الحكومي.

ترتيبا على ذلك، تدخلت الدولة، على جانب زيادة النفقة العامة، إلى وضع برامج للحد من الآثار الاقتصادية السلبية على القطاع الخاص، ومن اهم مظاهر هذا التدخل، وقف فوائد قروض المواطنين لدى البنوك لمدتين متتاليتين كل منها 6 أشهر، فضلا عن وضع برنامج للتمويل الميسر لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة[37] المتضررة من الأزمة؛ وذلك بحد أقصى 250 ألف دينار تسدد على أربعة سنوات.

الخاتمة.

أظهرت الدراسة دور دولة الكويت للحد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية للازمات الاقتصادية والمالية وبالرغم من تباين الإجراءات خلال كل أزمة مالية او اقتصادية إلا أن القاسم المشترك في تدخل الدولة يتمثل في الإنفاق العام اعتمادا على وفرة الإيرادات العامة النفطية التي تمصل عصب الميزانية العامة.

إن وسائل القانون العام التي استخدمتها دولة الكويت لمواجهة التحديات الاقتصادية تمثلت في الوسائل التشريعية والقانونية لا سيما في التحديات الاقتصادية بالنسبة لازمة المناخ 1982 وتنظم عملية بيع الآجل، ولمواجهة الآثار الاقتصادية والمالية الناجمة عن غزو العراق للكويت 1990 ومعالجة المديونيات الصعبة.

خلاصة بأهم نتائج البحث:

1. تعتمد دولة الكويت في مواجهة التحديات الاقتصادية على الإيرادات العامة النفطية التي تمثل نسبة تفوق 90% من إجمالي الإيرادات العامة.
2. الأدوات التشريعية والقانونية هي أبرز وسائل القانون العام لتدخل الدولة في مجابهة التحديات الاقتصادية.
3. يغلب على مظاهر تدخل دولة الكويت في مجابهة التحديات الاقتصادية دعم المواطن وحقوق المودعين لدى البنوك المحلية وسائر الأشخاص القانونية الخاصة بينما يقل هذا الدعم بالنسبة للأشخاص الاعتبارية العامة
4. تدخلت الدولة خلال الأزمة المالية العالمية 2009/2008 لدعم البنوك المحلية وحماية حقوق المودعين من خلال أدوات السياسة النقدية لبنك الكويت المركزي
5. لم تظهر معالجة الأزمات المالية والاقتصادية التي مرت بالكويت في الفترة من 1982- 2021 أي تقاعس من الدولة في مواجهتها وإن كانت أزمة سوق المناخ تأخر فيها القرار السياسي حتى تفاقمت وأنشئت تداعياتها أزمة جديدة هي المديونيات الصعبة.

توصيات البحث ومقترحاته.

1. استحداث وسائل لمواجهة التحديات الاقتصادية دون الاعتماد على الإنفاق العام.
2. استحداث لجنة برلمانية من اللجان المؤقتة في مجلس الامة عقب كل أزمة للتعاون مع الحكومة في إيجاد وسائل للحد من التداعيات السلبية للازمة.

قائمة المراجع.

أولاً- المراجع بالعربية:

- ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف، ورقة عمل بعنوان انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد المصري: نظرة عامة، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، في الفترة من 1-20 إبريل 2009، بقاعة السنهوري بكلية الحقوق – جامعة المنصورة، (1-2 إبريل 2009).
- بنك الكويت المركزي، أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك المحلية، محاضرات في معهد الكويت للدراسات المصرفية، 12 مارس 2009.
- سيد طه بدوي، حق الدولة في الرقابة وحرية السوق في الانطلاق، دراسة تحليلية للأزمة المالية العالمية، القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية 2015.
- صادق البسام، " بعض جوانب التنظيم المحاسبي لسوق الأوراق المالية"، مجلة الحقوق، تصدر عن جامعة الكويت- مجلس النشر العلمي، السنة السابعة، العدد الرابع، ديسمبر، 2001.
- صفوت عبد السلام عوض الله، الشفافية والإفصاح والأثر على كفاءة سوق رأس المال مع التطبيق على سوق الكويت للأوراق المالية، مؤتمر أسواق الأوراق المالية والبورصات، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر لجامعة الإمارات العربية المتحدة، 6-8 مارس 2006.
- غرفة تجارة وصناعة الكويت، مذكرة حول معالجة الأزمة المالية الاقتصادية جريدة الأنباء، عدد 25 يناير 2009.
- الكويت، إدارة الفتوى والتشريع، فتوى رقم 2305/2 بتاريخ 11 يونيو 1975، مجموعة المبادئ التي أقرتها إدارة الفتوى والتشريع. في الفترة من 15 سبتمبر 1970 حتى14 سبتمبر 1975، المجموعة رقم (2) 1972، جمع وترتيب سيد حسين بدر المستشار المساعد بإدارة الفتوى والتشريع.
- محمد عبد الهادي الجمال، تطور استخدام النقود في الكويت، مجلة التقدم العلمي، مجلة فصلية تصدر عن مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، العدد (٧٢)، فبراير 2011.
- وزارة المالية، البيان المالي التفسيري، العام المالي 2014/2013.

ثانياً- المراجع بالإنجليزية:

- Blanchard, Olivier J., The Crisis: Basic Mechanisms, and Appropriate Policy. MIT Department of Economics Working Paper No. 09-01, (December 29, 2008,
- Davidoff Solomon, Steven and Zarina, David T., Regulation by Deal: The Government's Response to the Financial Crisis (November 24, 2008.
- Fernandes, Nuno, Economic Effects of Coronavirus Outbreak (COVID-19) on the World Economy (March 22, 2020). IESE Business School Working Paper No. WP-1240-E, Available: at SSRN: https://ssrn.com/abstract=3557504 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3557504
- Ferretti, Raymond et GAUCHER, PAUL, « BUDGET DE L'ÉTAT », Encyclopédie Universalise, consulté le 6 août 2015
- Lo, Andrew W., Hedge Funds, Systemic Risk, and the Financial Crisis of 2007-2008: Written Testimony for the House Oversight Committee Hearing on Hedge Funds, November 13, 2008.

- V. Fabrice Pèze, La fiscalité et le marché. De l'Etat fiscal à la fiscalité de marché, Thèse Dactylé. Université Paris-Es, 2017,.
- Varick, Sher and Islam, Anatol, The Great Recession of 2008-2009: Causes, Consequences and Policy Responses. IZA Discussion Paper No. 4934, Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=1631069
- WHO Director-General's opening remarks at the media briefing on COVID-19- 11 March 2020.

هوامش البحث

1)على سبيل المثال الميزانية العامة الفرنسيةBudget de l' Éta المكونة من ثلاثة أجزاء رئيسية هي Finances Publiques هي الإيرادات Les Recettesوالنفقات Les Dépenses والتوازن الاقتصاديLe Solde ، والدين العام La Dette، وتعتمد بشكل أساسي على الإيرادات الضريبية les taxes fiscales التي يدفعها المواطنون والشركات وتشمل الضرائب المباشرة وغير المباشرة بالإضافة إلى اشتراكات التامين الاجتماعيles cotisations sociales والمعاشات التقاعدية الخاضعة للضريبة Les impôts، ولذلك تلجأ الدولة الفرنسية إلى الاقتراض ومن ثم الدين العام، للتفاصيل راجع:

- Ferretti, Raymond et GAUCHER, PAUL, « BUDGET DE L'ÉTAT », Encyclopédie Universalise, consulté le 6 août 2015, p 233.

- V. Fabrice Pèze, La fiscalité et le marché. De l'Etat fiscal à la fiscalité de marché, Thèse Dactylé. Université Paris-Es, 2017, pp 45-49.

2) على سبيل المثال بلغت تقديرات الإيرادات النفطية في ميزانية 2021/2020 مبلغ 8616 مليون دينار من جملة مجموع الإيرادات التي قدرت بمبلغ 9719 مليون دينار أي أن الإيرادات النفطية مثلت ما نسبته 88%... راجع:-

- وزارة المالية، البيان المالي التفسيري، العام المالي 2021/2020، ص 76

3) على سبيل المثال بلغت تقديرات الإيرادات النفطية في ميزانية 2021/2020 مبلغ 8616 مليون دينار من جملة مجموع الإيرادات التي قدرت بمبلغ 9719 مليون دينار أي أن الإيرادات النفطية مثلت ما نسبته 88%... راجع:-

- وزارة المالية، البيان المالي التفسيري، العام المالي 2021/2020، ص 71.

-4 محمد عبد الهادي الجمال، تطور استخدام النقود في الكويت، مجلة التقدم العلمي، مجلة فصلية تصدر عن مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، العدد (٧٢)، فبراير 2011، ص ٣٣.

5) وأنظر في مفهوم الأزمة المالية بوجه عام: د. سيد طه بدوي، حق الدولة في الرقابة وحرية السوق في الانطلاق، دراسة تحليلية للأزمة المالية العالمية، القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية 2015، ص 14 وما بعدها.

6) راجع:

- Davidoff Solomon, Steven and Zarina, David T., Regulation by Deal: The Government's Response to the Financial Crisis (November 24, 2008), p 232.

- ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف، ورقة عمل بعنوان انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد المصري: نظرة عامة، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، في الفترة من 1-20 إبريل 2009، بقاعة السنهوري بكلية الحقوق – جامعة المنصورة، (1-2 إبريل 2009)، ص 5.

7) راجع:

-Lo, Andrew W., Hedge Funds, Systemic Risk, and the Financial Crisis of 2007-2008: Written Testimony for the House Oversight Committee Hearing on Hedge Funds, November 13, 2008. p 302.

8) راجع:

- Blanchard, Olivier J., The Crisis: Basic Mechanisms, and Appropriate Policy. MIT Department of Economics Working Paper No. 09-01, (December 29, 2008, p 13.

9) من هذه التيسيرات تأسيس الشركة بموجب محرر رسمي يصدر من جميع المؤسسين يشتمل على عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي، وذلك على عكس شركة المساهمة العامة التي يتطلب لتأسيسها صدور مرسوم... راجع المادتان 94- 95 من قانون الشركات الكويتي رقم 15 لسنة 1960(الملغي) والمادتان (91، 202) من قانون الشركات التجارية الكويتي رقم 25 لسنة 2012.

10) على سبيل المثال حكم محكمة التمييز الكويتية، الحكم رقم 111 لسنة 1992 تجاري، جلسة 20 /12/ 1992.

(وبعد أن طال انتظارهم لإتمام إجراءات تأسيس هذه الشركة تبين لهم من مراجعة وزارة التجارة والصناعة عدم أثر لها، أن الأمر كان مجرد خدعة استطاعت بها الشركة الطاعنة استثمار أموالهم وأموال باقي المساهمين لحسابها الخاص بما تكون معه قد أخلت بالتزاماتها نحوهم ومن ثم تسأل عن الأضرار التي حاقت بهم نتيجة لحرمانهم من الانتفاع بتلك الأموال لمدة تجاوزت سبع سنوات)

11) الكويت، إدارة الفتوى والتشريع، فتوى رقم 2305/2 بتاريخ 11 يونيو 1975، مجموعة المبادئ التي أقرتها إدارة الفتوى والتشريع. في الفترة من 15 سبتمبر 1970 حتى14 سبتمبر 1975، المجموعة رقم (2) 1972، جمع وترتيب سيد حسين بدر المستشار المساعد بإدارة الفتوى والتشريع، ص 204.

12) د. صفوت عبد السلام عوض الله، الشفافية والإفصاح والأثر على كفاءة سوق رأس المال مع التطبيق على سوق الكويت للأوراق المالية، مؤتمر أسواق الأوراق المالية والبورصات، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر لجامعة الإمارات العربية المتحدة، 6-8 مارس 2006، ص 23.

13) المذكرة الإيضاحية للمرسوم بقانون رقم 57 لسنة 1982 في شأن المعاملات المتعلقة بأسهم الشركات التي تمت بالآجل.

14) المادة (1) من مرسوم بقانون رقم 57 لسنة 1982 في شأن المعاملات المتعلقة بأسهم الشركات التي تمت بالآجل

15) المادة (6) من مرسوم بقانون رقم 57 لسنة 1982 في شأن المعاملات المتعلقة بأسهم الشركات التي تمت بالآجل

16) وجدي راغب، تأصيل الجانب الإجرائي في هيئة تحكيم معاملات الأسهم بالأجل، ندوة كلية الحقوق جامعة الكويت بعنوان الجوانب القانونية والإجرامية في إنشاء هيئات التحكيم، منشورة في مجلة الحقوق السنة السابعة العدد الرابع، ديسمبر 1983، ص 97.

17) التحكيم الاختياري الوارد بالمواد من (173- 188) من قانون المرافعات المدنية والتجارية الكويتي رقم (38) لسنة 1980 وتعديلاته.

18) المادتان (3-4) من مرسوم بقانون رقم 59 لسنة 1982 في شأن المعاملات المتعلقة بأسهم الشركات التي تمت بالآجل

19) وحتى يحقق هذا القانون أهدافه قضت المادة الثالثة منه بعدم جواز خفض نسبة العشرة بالمائة التي تقتطع سنويا من الإيرادات العامة للدولة.

20) صادق البسام، " بعض جوانب التنظيم المحاسبي لسوق الأوراق المالية"، مجلة الحقوق، تصدر عن جامعة الكويت- مجلس النشر العلمي، السنة السابعة، العدد الرابع، ديسمبر، 2001، ص 22.

21) بلغ حجم المديونيات الصعبة المشتراة نحو 6267 مليون دينار كويتي (نحو 20 مليار دولار أمريكي)، ولكن بلغت قيمة السندات المصدرة للبنوك وشركات الاستثمار مقابلها نحو 5505 ملايين دينار كويتي (نحو 18 مليار دولار أمريكي)، والفرق غطته مخصصات البنوك وجانب من حقوق مساهميها. وبلغ عدد عملاء القانون 11766 عميلا، سدد منها فورا كامل الدين 8489 عميلا او نحو 72% من مجموع العملاء وبلغ جملة ما سددوه نحو 400 مليون دينار كويتي، وبذلك تم تخفيض الحجم السياسي والاجتماعي للمشكلة، راجع:

-https://www.albayan.ae/econom

22) المذكرة الإيضاحية للمرسوم بالقانون رقم (32) لسنة 1992 م والقانون رقم (41) لسنة 1993 م.

23) حكم محكمة التمييز الكويتية الطعن رقم 2001/228 تجاري جلسة 2002/2/2.

24) غرفة تجارة وصناعة الكويت، مذكرة حول معالجة الأزمة المالية الاقتصادية جريدة الأنباء، عدد 25 يناير 2009، ص 11.

25) راجع تقارير منظمة الصحة العالمية منذ مارس 2020:

WHO Director-General's opening remarks at the media briefing on COVID-19- 11 March 2020.

-https://www.who.int/dg/speeches/detail/who-director-general-s-opening-remarks-at-the-media-briefing-on-covid-19---11-march-2020.

26) وأنظر في مفهوم الأزمة المالية بوجه عام: د. سيد طه بدوي، حق الدولة في الرقابة وحرية السوق في الانطلاق، دراسة تحليلية للأزمة المالية العالمية، القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية 2015، ص 14 وما بعدها.

27) مثل حالة سيتي بنك الذي كان أول بنك عالمي خسر في هذه الأزمة راجع:

-Varick, Sher and Islam, Anatol, The Great Recession of 2008-2009: Causes, Consequences and Policy Responses. IZA Discussion Paper No. 4934, Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=1631069

28) غرفة تجارة وصناعة الكويت، مرجع سابق، ص 11.

29) بنك الكويت المركزي، أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك المحلية، محاضرات في معهد الكويت للدراسات المصرفية، 12 مارس 2009.

[30] المادتان (1-2) من القانون رقم (30) لسنة 2008 بشأن ضمان الودائع لدى البنوك المحلية في دولة الكويت.

31) تنص المادة 151 من الدستور الكويتي على "ينشأ بقانون ديوان للمراقبة المالية يكفل القانون استقلاله، ويكون ملحقا بمجلس الأمة، ويعاون الحكومة ومجلس الأمة في رقابة تحصيل إيرادات الدولة وانفاق مصروفاتها في حدود الميزانية، ويقدم الديوان لكل من الحكومة ومجلس الأمة تقريرا سنويا عن أعماله وملاحظاته".

32) المذكرة الإيضاحية للمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2009 بتعزيز الاستقرار المالي في الدولة.

33) المادة رقم (1) من اللائحة التنفيذية للمرسوم بالقانون رقم (2) لسنة 2009 بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة.

34) المادتان (2/73/ج) من القانون رقم (32) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.

35) يوسف جاسم العبيد، " الإشراف على اختبارات الضغط المالي (Stets Testing)) وتقوية إدارة الأزمات المالية، ورقة بنك الكويت المركزي في الحلقة النقاشية حول الأزمة المالية العالمية وأثرها على دول مجلس التعاون الخليجي، تحت رعاية بنك الكويت المركزي، في الفترة من ١٠-١٣ يناير ٢٠١٠)، ص ١١.

36) راجع:

- Fernandes, Nuno, Economic Effects of Coronavirus Outbreak (COVID-19) on the World Economy (March 22, 2020). IESE Business School Working Paper No. WP-1240-E, Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=3557504 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3557504.

37) عرف المشرع الكويتي "المشروع" في أحكام تطبيق القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على أنه " المشروع الصغير أو المتوسط الصناعي أو التجاري أو الزراعي أو الحرفي أو الخدمي أو الفكري أو التكنولوجي أو أي مشروع اقتصادي يسهم بصورة مباشرة، في تنمية وتنويع مصادر الدخل القومي وفي تلبية احتياجات السوق المحلي أو الخارجي، إذا أمكن، وتوفير فرص العمل للمواطنين وينمي لديهم قيمة العمل الحر والقدرة الذاتية في تلك المجالات.